وكان لرسولِ اﷲ فَرَسٌ يُسَمّى المُرْتَجِزَ لِحُسنِ صَهِيْلِه .

قولهُ فإِنَّها رِجْسُ قال الأزهَرِيُّ الرِّجْسُ اسمٌ لكُلِّ ما يُسْتَقْذَرُ .

في الحديثِ فارْتَجَسَ إِيوانُ كِسْرَى أي اضْطَرَبَ وتَحَرّكَ حَرَكةً سُمِعَ لها صوتُ وارْتَجَسَ الرَّعْدُ سُمِع له صوتٌ .

وَنَهى أَنْ يَسْتَنْجِي الرَّجُلُ بِرَجِيعٍ وهو الرَّوَثُ سُمِّيَ رَجيعاً لأنَّه رَجَعَ عن حَالِهِ الأولَى بَعْدَ أَنْ كَانَ طعاماً أو عَلَفاً إِلى غيرِ ذلك .

في الحديث إِنِّي ارْتَجَعْتُهَا بإِبلٍ قال أبو عُبيدٍ الارْتجَاعُ أن يَقْدُمَ الرَّجُلُ بإِبِلِهِ المِصْرَ فَيَبِيْعُها ثم يَشْتَري بِثَمَنِها مِثْلَها أو غَيْرَها فهي الرِّجْعَةُ قال وكذلك هذا في الصدقة إِذا وَجَبَ على رأسِ المالِ سِنٌّ من الإِبِلِ فأخذ المُصَدِّق مَكَانَها سِنّاً آخَر فوقها أو دُونَها فَتِلْكَ الَّتي أَخَذَ رِجُعَةٌ لأنه ارْتَجَعَها مِنَ الَّذِي وَجَبَتْ له .

وَشَكَتْ بِنَوُ تَغْلِبٍ إلى مُعَاوِيَةَ السَّنَة فقال يَشْكُونَ الحاجَةَ مع احْتِلاَبِ المَهَارَى وارْتِجَاعِ البَكَارةِ أي يحلبون أولادَ الخيْلِ ويَرْتَجِعُون بأَثْمَانِها البَكَارَةَ للقِنْبَة .

والتَّرْجِيْعُ في الأَذَانِ أَنْ يَكَرِّرَ الشَّهادَتَيْنِ .

ويُقال طَلَّقَ طَلاَقاً يَمْلِكُ فيه الرَّجْعَةَ